

حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

\$ مطلب كلمة لا بأس دليل على المستحب غيره لأن البأس الشدة \$ بأس الخ) في هذا التعبير كما قال شمس الأئمة إشارة إلى أنه لا يؤجر ويكفيه أن ينجو رأساً برأس ا ه .

قال في النهاية لأن لفظ لا بأس دليل على أن المستحب غيره لأن البأس الشدة ا ه .

ولهذا قال في حظر الهنية عن المضمرة والصرف إلى الفقراء أفضل وعليه الفتوى ا ه .

وقيل يكره لقوله إن من أشرط الساعة أن تزين لمساجد الحديث .

وقيل يستحب لما فيه من تعظيم المسجد .

قوله (لأنه يلهي المصلي) أي فيخل بخشوعه من النظر إلى موضع سجوده ونحوه وقد صرح في البدائع في مستحبات الصلاة أنه ينبغي الخشوع فيها ويكون منتهى بصره إلى موضع سجوده الخ وكذا صرح في الأشباه أن الخشوع في الصلاة مستحب .

والظاهر من هذا أن الكراهة هنا تنزيهية فافهم .

قوله (ويكره التكلف الخ) تخصيص لما في المتن من نفي البأس بالنقش ولهذا قال في الفتح وعندنا لا بأس به ومحمل الكراهة التكلف بدقائق النقوش ونحوه خصوصاً في المحراب ا ه فافهم .

قوله (ونحوها) كأخشاب ثمينة وبياض بنحو سبيداج ا ه ط .

قوله (وظاهره الخ) أي ظاهر التعليل بأنه يلهي وكذا إخراج السقف والمؤخر فإن سببه عدم الإلهاء فيفيد أن المكروه جدار القبلة بتمامه لأن علة الإلهاء لا تخص الإمام بل بقية أهل الصف الأول كذلك ولذا قال في الفتاوى الهندية وكره بعض مشايخنا النقش على المحراب وحائط القبلة لأنه يشغل قلب المصلي ا ه .

ومثله يقال في حائط الميمنة أو الميسرة لأنه يلهي القريب منه .

قوله (لو بماله الحلال) قال تاج الشريعة أما لو أنفق في ذلك مالا خبيثاً ومالا سببه الخبيث والطيب فيكره لأن □ تعالى لا يقبل إلا الطيب فيكره تلويث بيته بما لا يقبله ا ه شرنبلالية .

قوله (إلا إذا خيف الخ) أي بأن اجتمعت عنده أموال المسجد وهو مستغن عن العبارة وإلا فيضمنها كما في القهستاني عن النهاية .

قوله (وتمامه في البحر) حيث قال وقيدوا بالمسجد إذ نقش غيره موجب للضمان إلا إذا كان معداً للاستغلال تزيد الأجرة به فلا بأس به وأرادوا من المسجد داخله فيفيد أن تزيين خارجه مكروه وأما من مال الوقف فلا شك أنه لا يجوز للمتولي فعله مطلقاً لعدم الفائدة فيه خصوصاً

إذا قصد به حرمان أرباب الوظائف كما شاهدناه في زماننا .
\$ مطلب في أفضل المساجد \$ قوله (أفضل المساجد مكة) أي مسجد مكة وكذا ما بعده إلى
قوله الأقدم ح .
وفي تسهيل المقاصد للعلامة أحمد بن العماد أن أفضل مساجد الأرض الكعبة لأنه أول بيت وضع
للناس ثم المسجد المحيط بها لأنه أقدم مسجد بمكة ثم مسجد المدينة لقوله صلاة في مسجدي
هذا تعدل ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام حموي ملخصا .